الشبكة التونسية للشفافية في الطاقة والمناجم

RÉSEAU TUNISIEN POUR LA TRANSPARENCE DANS L'ÉNERGIE ET LES MINES

الشفافية
في قطاع الطاقة والمناجم
في تونس

PUBLISH WHAT YOU PAY

جانفي 2023

المحتوى

المقدمة 3

الشفافية في قطاع المحروقات 6

1- الشفافية في مرحلة إسناد الرخص والاستكشاف 6

1.1- مرحلة تقديم العروض 6

2.1- الوصول إلى البيانات الفنية في غرفة البيانات 7

3.1- خريطة المناطق الحرة 8

4.1- عدم نشر محاضر اللجنة الاستشارية للمحروقات 11

2- البيانات المنشورة على إثر إسناد الرخص والامتيازات 13

2-1. التخلي عن اعتماد الاتفاقية الخاصة النموذجيّة - خطوة خطيرة للوراء 13

2-2. عدم نشر العديد من المعطيات المهمة الخاصة بالرخص 14

2-3.دراسات التأثيرات البيئية والاجتماعية 15

2-4.الإفصاح عن المالكين الحقيقيين والتصريح بالمكاسب والممتلكات 15

3- مرحلة الاستغلال 16

3-1. عدم نشر عديد الاتفاقيات لامتيازات الإنتاج 17

3-2. إخلالات في نشر معطيات الإنتاج المتعلقة بعديد الامتيازات 18

3-3. عدم نشر دراسة الجدوى الاقتصادية لعدم مشاركةالمؤسسة في الامتيازات 20

3-4. عدم نشر المداخيل العائق الأكبر أمام انضمام تونس إلى مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية 20

3-5. برامج المسؤولية المجتمعية 22

3-6. عقود الخدمات 22

3-7. تقارير الأشغال المنجزة 22

الشفافية في قطاع المناجم 25

المقدمة

تحوّل موضوع الشفافية والحوكة الرشيدة في مجال استخراج الثروات الطبيعية في السنوات الأخيرة إلى أحد المعايير الأساسية لإحكام التصرف في هذه الثروات. وأصبحت العديد من الدول تفصح على معلومات مهمة حول إسناد رخص استغلال هذه الثروات ومداخيلها. خطت تونس خطوات مهمة في هذا الإطار، وخاصة منذ سنة 2016 بعد أن نشرت أغلب عقود المحروقات، وأطلقت منصة للبيانات المفتوحة تقدم العديد من المعطيات المهمة وخاصة منها المتعلقة بالإنتاج. في هذا الإطار تعهدت الوزارة المشرفة على قطاع الطاقة والمناجم بتعزيز الشفافية في مجال التصرف في الثروات الطبيعية وتماشيا مع خطة العمل الوطنية في إطار شراكة الحكومة المفتوحة تم نشر الاتفاقيات الخاصة بالاستكشاف والبحث عن المحروقات بتونس وملحقاتها ضمن إستراتيجية شاملة في مجال الحوكمة الرشيدة للقطاع.

لكن هذه الخطوات المهمة على أهميتها تتطلب مواصلة الجهد في تقديم معلومات متنوعة حول استغلال المحروقات في تونس وخاصة منها على المستوى المالي لتعزيز استفادة جميع التونسيين من هذه المداخيل، وضمان إحكام التصرف في هذه الثروات. فالشفافية يجب أن تشمل كافة مراحل سلسة القيمة لاستغلال الموارد الطبيعية بداية من قرار الاستكشاف وصولا إلى تحصيل الموارد وإدارتها. فماذا حققت تونس في هذا المجال وماذا ينقصها لتحقيق شفافية كاملة تعزز المسار الذي انطلقت فيه؟

سلسلة القرارات لميثاق الموارد الطبيعية

ماهي أهم أهداف الشفافية في مجال استغلال الثروات الطبيعية

- تحقيق استغلال أفضل للموارد الطبيعية.
- تعزيز استفادة كافة المواطنين من مداخيل هذه الثروات وتحقيق تنمية عادلة ومستدامة.
- جلب استثمارات أكبر لاستغلال الموارد الطبيعية.
- تعزيز ثقة المواطنين في حسن إدارة الدولة للموارد الطبيعية.
- التحكم في مخاطر الفساد في مجال الثروات الطبيعية.
- إرساء رقابة حقيقية يساهم فيها الجميع على التصرف في هذه الثروات.
- التقليص من الآثار السلبية لاستغلال هذه الثروات وخاصة على المستوى البيئي والاجتماعي.

بسطة حول إنتاج المحروقات في تونس

عرف قطاع المحروقات (النفط والغاز) في تونس تراجعا كبيرا في مجالي الاستكشاف والبحث والاستغلال خلال العقدين الأخيرين وأدّت هذه الوضعية إلى تراجع متواصل في عدد الرخص من 52 رخصة بحث سنة 2010 إلى 15 رخصة بحث و8 رخص استكشاف سنة 2022، فيما تراجع عدد الآبار الاستكشافية وعدد الاكتشافات من 19 بئر و6 اكتشافات سنة 2010 إلى 2 آبار واكتشاف وحيد سنة 2022 إلى حد شهر أكتوبر. أدّى هذا التراجع إلى تقلّص خطير في الإنتاج حيث تراجع إنتاج النفط من 77.2 ألف برميل في اليوم سنة 2010 إلى 29 ألف برميل في اليوم سنة 2022 إلى حد شهر سبتمبر. كما تراجع إنتاج الغاز من 8.6 مليون متر مكعب يوميا سنة 2010 إلى 7.14 مليون متر مكعب سنة 2022 إلى موفى شهر سبتمبر رغم دخول حقل نوارة في الإنتاج ابتداء من 28 مارس 2020 (1.66 مليون متر مكعب) ورجوع حقل ميسكار إلى المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية

في 9 جوان 2022 (2.37 مليون متر مكعب) والذي كان على ملك شركة شال بنسبة 100% .
تسبّب تراجع الإنتاج تدهور نسبة الاستقلالية الطاقية للبلاد من 93% سنة 2010 إلى 49% في موفّى شهر أكتوبر 2022، وتضاعف عجز الميزان التجاري الطاقي ليبلغ 8258 مليون دينار في موفّى شهر أكتوبر 2022 مقارنة بـ 4298 مليون دينار في نفس الفترة من سنة 2021 وتؤكد التوقعات أنه سيتفاقم خلال السداسي الثاني من سنة 2022.
كما أن أغلب مشاريع الطاقات المتجددة معطّلة وهو ما تسبب كذلك في عزوف العديد من المستثمرين من دخول مجال الطاقات المتجددة في تونس رغم القدرات الضخمة لتطوير هذا القطاع في تونس.
تعزى أهم أسباب هذا التراجع إلى عدم ملاءمة القوانين المنظمة لقطاع الطاقة لتكون أكثر تحفيزا للشركات حتى تستثمر في هذا المجال، حيث لم تعدّل مجلة المحروقات بصفة جذرية إلى حد الآن رغم الوعود المتكررة من طرف سلطة الإشراف منذ سنة 2012، وكذلك عدم تطوير الجهود لجلب مستثمرين جدد للاستكشاف والبحث في تونس، وأيضا إلى محدودية شفافية وحوكمة هذا القطاع.
وسنتطرق في هذه الدراسة إلى موضوع الشفافية في هذا القطاع الإستراتيجي للبلاد التونسية من سنة 2011 إلى موفي سنة 2022 من خلال تحليل النقاط المتعلقة بالشفافية في مختلف مراحل سلسلة القيمة.

دورة استخراج النفط والغاز في تونس حسب مجلة المحروقات

حسب مجلة المحروقات 1999، تنقسم دورة استخراج النفط والغاز إلى 4 مراحل كما يلي:

رخص الاستكشاف والبحث

(القيام بدراسات جيولوجية وجيوفيزيائية وحفر آبار)

5 – 29 سنة

مرحلة تطوير الحقل

(دراسات وآبار تطوير لتحديد مساحة الحقل وإعداد مخطط التطوير)

1 – 2 سنوات

امتياز استغلال المحروقات

(انتاج النفط والغاز)

30 سنة

هجر الحقل

(إعادة موقع الإنتاج إلى صبغته الأصلية وغلق نهائي لآبار الإنتاج)

1 – 2 سنوات

الشفافية في قطاع المحروقات

1 الشفافية في مرحلة إسناد الرخص والاستكشاف

1-1. مرحلة تقديم العروض

اختارت تونس نظام الباب المفتوح Open door مع اعتماد المنافسة عند إسناد الرخص، ومن إيجابيات هذه الطريقة سرعة معالجة الملفات وعدم اعتماد موارد بشرية ولوجستية هامة، لكنه نظام يعطي للإدارة سلطة تقديرية واسعة في مستوى التقييم والتفاوض وذلك في غياب مقاييس مضبوطة وواضحة.

تم تنظيم هذه العملية ضمن العديد من النصوص القانونية والإجراءات الداخلية والغير منشورة. لكن ما يمكن ملاحظته هو تشتت الاجراءات حيث لا وجود لنص موحد ومنشور للعموم يضبط جميع الإجراءات.

- بعض الاجراءات مضمنة ضمن مجلة المحروقات 1999.
- البعض الآخر ضمن قرار من وزير الصناعة المؤرخ في 15 فيفري 2001.
- البعض في مذكرة إدارية داخلية في الوزارة.
- البعض الآخر محدد ضمن أعمال داخلية للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية (المتعلق بالاطلاع على المعطيات والقاعدة المعلوماتية).

وجاء بالفصل 7 من مجلة المحروقات أنه " لا يمكن أن تباشر أنشطة الاستكشاف والبحث عن المحروقات واستغلالها إلا من قبل:

أ) الدولة التونسيّة، وفق ما تحدد في كل حالة معيّنة.

ب) المؤسسات العموميّة أو الخاصّة، التونسية منها أو الأجنبيّة، التي تتوفّر لديها الموارد الماليّة والقدرة الفنيّة الكافية والخبرة للقيام بتلك الأنشطة في أحسن الظروف.

وأشار هذا الفصل إلى القدرات المالية والتقنية للشركات كمعايير للقدرة على القيام بأنشطة التنقيب والبحث والاستغلال، دون تحديد معايير أكثر تفصيلاً من بينها تسجيل الشركة في الجنّات الضريبة أو تبييض أموال والمالك الحقيقي للشركة.

وضبطت مذكرة منشورة على الموقع الإلكتروني للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية طريقة اعتماد نظام "الباب المفتوح" في تقديم الشركات لعروض وفقا لمواعيد مضبوطة:

31 جانفي. / 30 أفريل. / 31 جويلية. /31 أكتوبر.

ويقتصر العرض الفني على تقديم الخبرة الفنية في الاستكشاف والإنتاج وعدد الآبار المحفورة في عمليات الاستكشاف والتطوير. أما العرض المالي فيتلخص في تقديم القوائم المالية للشركة لآخر ثلاث سنوات والتدفقات النقدية وصافي الربح والميزانية والمبيعات لكن دون تحديد ترجيحات وأوزان دقيقة لكل عنصر.

إيداع العروض بمصالح الإدارة العامة للطاقة بظروف مغلقة يكتب عليها عبارة "Offre pour octroi de permis- Ne pas Ouvrir" وتحمل إسم المشارك و عنوانه

فتح الظروف بصفة دورية في أول يوم عمل من كل ثلاثية (يقع فتح و دراسة العروض من طرف لجنة الدراسات و التقييم)

في صورة قبول العروض يتم إستدعاء الطالب لتقديم مطلب رسمي لإسناد الرخصة وفقا لطرق إيداع مطالب سندات المحروقات الذي نص عليها قرار وزير الصناعة المؤرخ في ١٥ فيفري ٢٠٠١ والشروع في إتمام الوثائق التعاقدية

2-1. الوصول إلى البيانات الفنية في غرفة البيانات

لا يزال وصول الشركات إلى البيانات الفنية المفتوحة الموجودة في غرفة البيانات Data room، والتي تعد مرحلة مهمة في عملية اتخاذ القرار من جانب المستثمرين لتقييم إمكانات المناطق الحرة، إحدى المراحل مرتفعة المخاطر في عملية الإسناد. فهذه الغرفة موجودة في مقر المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وهو ما يطرح إشكاليات عدة في هذا المجال. فقد يظل طلب الوصول دون إجابة من قبل المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية، في غياب إمكانية الرقابة الخارجية والتظلم في حالة رفض الوصول إلى غرفة البيانات. وبالتالي فإن المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية ورغم كونها شركة كغيرها من الشركات الناشطة فهي تتدخل في عملية الإسناد بما تمتلكه من سلطة تقديرية تتعلق بالوصول إلى غرفة البيانات وهو ما يتعارض بصفة كلية مع دورها كشركة وكشريك في الرخصة ويمس من شفافية مسار الإسناد.

3-1. خريطة المناطق الحرة

كل مناطق الجمهورية التونسية برا وبحرا في المياه الإقليمية في الخريطة تكون صالحة للبحث عن المحروقات الغازية والمسالة. والمناطق التي لا تخضع لرخصة الاستكشاف أو رخصة بحث عن المحروقات (نفط وغاز) أو تكون في منطقة امتياز لاستغلال النفط والغاز تكون مباشرة في المناطق الحرة التي يمكن لأي مستثمر أن يتقدم فيها بطلب ترخيص لاستكشاف أو بحث عن المحروقات للوزارة حسب الإجراءات الجاري بها العمل.

والملاحظ في هذا الشأن أن خريطة المناطق الحرة لا توجد في موقع الوزارة المشرفة على القطاع بل توجد على الموقع الالكتروني للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وهو ما لا يكرّس مبادئ الشفافية باعتبار أن المؤسسة يمكنها أن تصبح شريكا في أية رخصة وهو ما يمثّل شكلا من أشكال تضارب المصالح، ولذا ينبغي أن تنشر خريطة المناطق الحرة على موقع الوزارة.

بشأن الخريطة المنشورة على موقع المؤسسة والتي أصبح تحيينها يتم بطريقة دورية وهو أمر جيد ويعد تقدما ملحوظا في مستوى تقديم معلومات كاملة ومحينة، لكن هذه الخريطة تطرح عددا من الملاحظات نوردها كما يلي:

في خريطة المناطق الحرة على موقع المؤسسة، منطقة برج الخضراء الجنوبي التي تخلت شركة أناداركو عن رخصة البحث فيها ليست موجودة في المناطق الحرة ولا ضمن رخص البحث ولا في امتيازات الاستغلال.

المناطق الواقعة شمال امتياز الزاوية وجنوب شرق امتياز البيبان ليست موجودة ضمن المناطق الحرة ولا في قائمة رخص البحث ولا في امتيازات الاستغلال.

ليس هنالك أي معطيات تقنية حول كل المناطق الحرة المذكورة في موقع المؤسسة حاليا رغم أن الموقع كانت فيه معطيات تقنية سنة 2016 وهو ما لا يسمح للمستثمرين باختيار أحسن المناطق للاستثمار ولا يشجع الشركات على الاستثمار في تونس.

هناك اختلاف في مساحة المناطق الحرة ملاق وقصر عيسى بين خريطة المناطق الحرة وجدول المناطق الحرة في موقع المؤسسة، وينبغي تصحيح الخطإ (مساحة المنطقة الحرة ملاق تساوي 4576 كم2 في الجدول وتساوي 5476 كم2 على الخريطة ومساحة المنطقة الحرة قصر عيسى 4240 كم2 في الجدول وهي 4904 كم2 على الخريطة).

جدول المناطق الحرة في موقع المؤسسة

المنطقة	الرمز	اسم المنطقة	المساحة كم^2
المناطق البحرية(O)	O1	جالطة	7916
	O2	سيدي عمر	5912
	O3	قربص	4192
	O4	الزهراء	4200
	O5	القارصي	4032
	O6	برج عريف	6352
	O7	شفار	5296
	O8	السخيرة	5088
	O9	قصر زاوية	1952
	O10	زفير	6196
	O11	وذرف	1876
	O12	مزراية	4096
	O13	مرازقة	4804
	O14	صمعة	3088
المناطق الشمالية (N)	N1	بنزرت	4068
	N2	تيبار	4492
	N3	ملاق	4576 5476
	N4	سيدي الهاني	5308
	N5	الرند	3088
	N6	زهرة مدين	4424
المناطق الوسطى (C)	C1	سفيتلة	5656
	C2	مزونة	6016
	C3	شنشو	6252
	C4	ماجورة	6636
	C5	سيدي ضاهر	3820
	C6	المنصورة	3128
المناطق الجنوبية (S)	S1	قصر مهيرة	9068
	S2	تمزرت	3872
	S3	بئر طويلة	8204
	S4a, b	صميدة	904
	S5	الرمال	308
	S6	بني خداش	6292
	S7	قصر عيسى	4240 4904
قيد التفاوض (U)	U1	جوقار	4064
المناطق المطلوبة (R)	R1	بوغرارة	-

*في خريطة المناطق الحرة

TUNISIA OPENS BLOCKS MAP 2022

خريطة المناطق الحرة في موقع المؤسسة

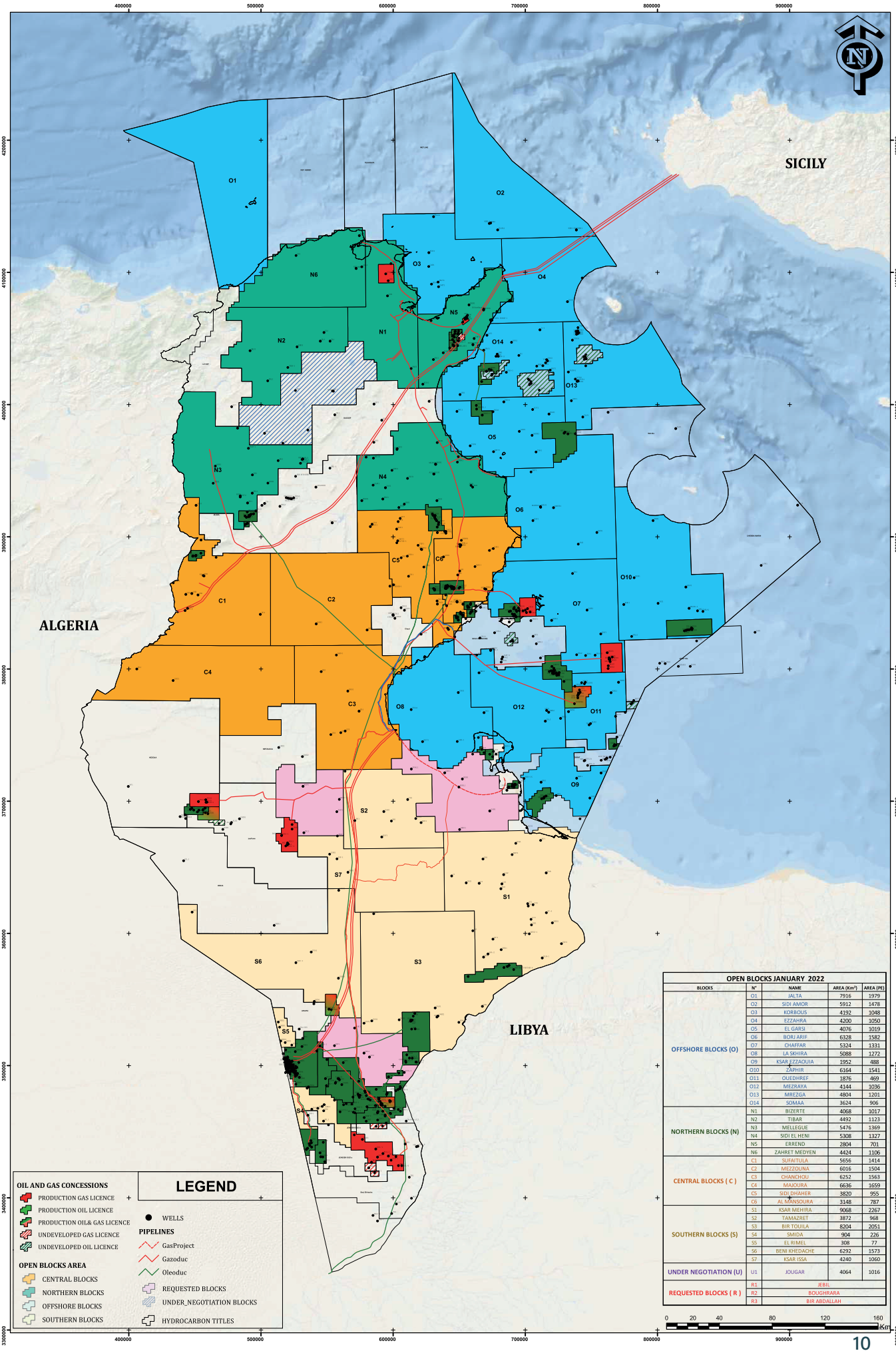

OPEN BLOCKS JANUARY 2022

BLOCKS	N°	NAME	AREA (Km²)	AREA (PE)
OFFSHORE BLOCKS (O)	O1	JALTA	7916	1979
	O2	SIDI AMOR	5912	1478
	O3	KORBOUS	4192	1048
	O4	EZZAHRA	4200	1050
	O5	EL GARSI	4076	1019
	O6	BORJ ARIF	6328	1582
	O7	CHAFFAR	5324	1331
	O8	LA SKHIRA	5088	1272
	O9	KSAR EZZAOUIA	1952	488
	O10	ZAPHIR	6164	1541
	O11	OUEDHREF	1876	469
	O12	MEZRAYA	4144	1036
	O13	MREZGA	4804	1201
	O14	SOMAA	3624	906
NORTHERN BLOCKS (N)	N1	BIZERTE	4068	1017
	N2	TIBAR	4492	1123
	N3	MELLEGUE	5476	1369
	N4	SIDI EL HENI	5308	1327
	N5	ERRENO	2804	701
	N6	ZAHRET MEDYEN	4424	1106
CENTRAL BLOCKS (C)	C1	SUFAITULA	5656	1414
	C2	MEZZOUNA	6016	1504
	C3	CHANCHOU	6252	1563
	C4	MAJOURA	6636	1659
	C5	SIDI DHAHER	3820	955
	C6	AL MANSOURA	3148	787
SOUTHERN BLOCKS (S)	S1	KSAR MEHIRA	9068	2267
	S2	TAMAZRET	3872	968
	S3	BIR TOUILA	8204	2051
	S4	SMIDA	904	226
	S5	EL RIMEL	308	77
	S6	BENI KHEDACHE	6292	1573
	S7	KSAR ISSA	4240	1060
UNDER NEGOTIATION (U)	U1	JOUGAR	4064	1016
REQUESTED BLOCKS (R)	R1	JEBIL		
	R2	BOUGHRARA		
	R3	BIR ABDALLAH		

ملخص لأهم الإشكاليات المطروحة في مرحلة إسناد رخص المحروقات

- الولوج إلى قاعدة البيانات حول المحروقات.
- طريقة إيداع وتقديم العروض.
- عناصر وشروط الاختيار.
- طريقة دراسة وتقييم العروض والمطالب والبت فيها.
- كيفية تحديد القطع الشاغرة حسب مأمولية العثور على المحروقات ونتائج الأشغال المنجزة.

4-1. عدم نشر محاضر اللجنة الاستشارية للمحروقات

تقوم اللجنة الاستشارية للمحروقات بتقديم رأيها لفائدة سلطة الإشراف حول إسناد رخص الاستكشاف والبحث وطلبات المستثمرين لتمديد أو تجديد الرخص وكذلك طلباتهم في تأسيس امتيازات الاستغلال. ولئن تم نشر ملخص للعديد من محاضر اللجنة الاستشارية للمحروقات على موقع الوزارة المكلفة بالطاقة والمناجم وذلك بداية من سنة 2019، فإنه تم الاكتفاء بنشر النتائج النهائية دون تقديم التفاصيل حول أسباب الرفض أو القبول ودون تقديم محتوى كامل للمحاضر. كما أن المحاضر المنشورة تغطي فقط الفترة المتراوحة بين جانفي 2019 وجوان 2021.

وبالتالي فإن عدم نشر تقارير اللجنة الاستشارية للمحروقات، لا يسمح بالتأكد من مدى احترام معايير الإسناد والتأكد من التزام المستثمر بالأعمال التقنية المطلوبة والمصاريف الإجبارية المرتبطة بها في كل فترة (الفترة الأصلية وكل فترات التجديد والتمديد المسموح بها في مجلة المحروقات 1999).

متابعة توصيات اللجنة الاستشارية للمحروقات خلال جلستها عدد 130 المنعقدة بتواريخ 22 و23 جوان 2021

العروض/المطالب/ نقاط التخلي	ملاحظات اللجنة	رد الإدارة
حول العرض المتعلق بطلب منح رخصة استكشاف محروقات تشمل القطعة الشاغرة المسماة "زهرة مدين"	ابدت اللجنة عدد 130 رأيها برفض العرض.	- تم إعلام الشركة برأي اللجنة بتاريخ 22 جويلية 2021
حول العرض المتعلق بمنح رخصة استكشاف تشمل القطعة الشاغرة المسماة "زفير Zaphir"	ابدت اللجنة عدد 130 رأيها برفض العرض.	- تم إعلام الشركة برأي اللجنة بتاريخ 22 جويلية 2021
مطلب رسمي يتعلق بمنح رخصة البحث عن المحروقات "جوقار Jougar"	أبدت اللجنة عدد 130 رأيها بالموافقة على المطلب الرسمي.	- تم إعلام الشركة برأي اللجنة بتاريخ 22 جويلية 2021
حول التخلي عن رخصة البحث عن المحروقات "قبودية Kaboudia"	أخذت اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 130 علما بإعلان كل من المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وشركة " نوميد أ. ر. ل" تخليهما عن رخصة البحث عن المحروقات "قبودية".	- تم إعلام الشركة برأي اللجنة بتاريخ 22 جويلية 2021

أراء وتوصيات اللجنة الاستشارية للمحروقات

- اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 123 بتاريخ 31 جانفي 2019
- اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 124 بتاريخ 26 مارس 2019
- اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 125 بتاريخ 17 جوان 2019
- اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 126 بتاريخ 29 نوفمبر 2019
- اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 127 بتاريخ 14 جويلية 2020
- اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 128 بتاريخ 30 أكتوبر 2020
- اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 129 بتواريخ 22 و29 ديسمبر 2020 و19 جانفي 2021
- اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 130 بتواريخ 22 و23 جوان 2021

2 البيانات المنشورة على إثر إسناد الرخص والامتيازات

بمجرد منح قرار الاسناد، تنص مجلة المحروقات على أن الوزارة المسؤولة عن القطاع يجب أن تنشر عدة بيانات مهمة. إلا أن البيانات المنشورة جاءت لتغطية احتياجات المستثمرين وليس لتلبية احتياجات المواطنين أو المجتمع المدني الباحث عن نوع آخر من المعلومات.
وتتمثل البيانات المطلوب نشرها في الرائد الرسمي:

- قرارات منح سندات الاستكشاف والبحث وامتيازات الاستغلال، هوية المستفيد، ومحيط الكتل، ومدة منحه وتاريخه.
- قرارات التجديد أو التمديد مع نشر تعهدات المستثمر التقنية والمالية.
- القرارات التي تجيز الإحالة الكلية أو الجزئية لحقوق والتزامات المستثمر في رخصة البحث أو امتيازات الاستغلال.

يمكننا أن نستنتج أن هذه البيانات تلبي متطلبات الشفافية التي يطلبها المستثمرون لتأكيد حقوقهم. حيث يعتبر تاريخ الإسناد ومدة التمديد أو التجديد ومساحة الرخصة أو الامتياز بيانات مهمة للمستثمرين لضمان حقوقهم في حالة حدوث نزاع. إلا أن هذه البيانات على أهميتها بالنسبة للمجتمع المدني والمواطنين تبقى منقوصة ولا تسمح بإجراء رقابة حقيقية وفعالة، فعلى سبيل المثال لا تنشر قائمة الشركات التي قدمت عروضا على إحدى المناطق الحرة وكذلك أسباب الرفض أو قبول العروض أو إسنادها لمستثمر على حساب مستثمر آخر، ودراسات الأثر البيئي ومحاضر اللجنة الاستشارية للمحروقات، وتطبيق المستثمر للالتزامات التقنية والمالية في الرخصة كما تنص عليها الاتفاقية ومطالب التمديد والتجديد.

2-1. التخلي عن اعتماد الاتفاقية الخاصة النموذجيّة - خطوة خطيرة للوراء

تخلت تونس على اعتماد الاتفاقية النموذجية المحددة بعد تعديل قانون المحروقات بالقانون 2017-41 المؤرخ في 30 ماي 2017 بهدف تكييفه مع المادة 13 من دستور 2014. وهو ما يعني أن جميع عناصر العقد أصبحت الآن من الناحية النظرية مفتوحة للتفاوض، مما يمثل خطوة إلى الوراء فيما يتعلق بضمانات الشفافية.

حيث اقتصرت المعلومات المتغيرة في العقد النموذجي لتقاسم الإنتاج أو عقد المشاركة المعتمد في مجلة المحروقات لسنة 1999 على عناصر محددة مثل برنامج العمل أو المصالح غير المقسمة أو مشاركة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية في التصريح وعقود القيمة لتوريد الخدمات أو المواد المذكورة أعلاه التي يجب أن توافق عليها الحكومة. تم تحديد الشروط المالية بشكل أساسي بموجب القانون، على الرغم من أنه لا يزال يتعين التفاوض بشأن بعض العناصر الرئيسية، لا سيما عقود مشاركة الإنتاج.

على الرغم من أن تدخل البرلمان في منح التصاريح هو قرار مهم لإرساء مزيد من الشفافية في منح التراخيص، إلا أنه يظل إجراءً معوقًا إذا لم يتم دعمه بنشر عقود الشراكة أو عقود تقاسم الإنتاج واستخدام الاتفاقية النموذجية. كما يطرح التساؤل حول دور البرلمان الجديد في ممارسة دوره الرقابي حين يبدأ نشاطه خلال سنة 2023.

2-2. عدم نشر العديد من المعطيات المهمة الخاصة بالرخص (الاتفاقية أو عقد الشراكة أو عقد تقاسم الإنتاج...)

بعد نشر أغلب الاتفاقيات ورخص الاستكشاف والبحث وعقود الشراكة أو تقاسم الإنتاج بين المستثمرين الخواص والمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية، تم التوقف عن نشر العديد منها إلى حد 2022 وهو ما يعد أمرا سلبيا وتراجعا في تركيز الشفافية والحوكمة الرشيدة في هذا القطاع الحساس وذلك في انتظار تقديم أسباب هذا التراجع أو استعادة مسار نشر هذه العقود المهمة. هذا مع العلم أن مجلة المحروقات لا تفرض نشر الاتفاقيات بل هي عادة جيدة والمقترح أن يصبح نشر الاتفاقيات إجباريا بالقانون.

ومن خلال الاطلاع وتحليل الوثائق المنشورة تمت ملاحظة بعض النقائص في العديد من المعطيات:

- عدم نشر أي معطيات حول رخصة البحث جنت أويل في الرائد الرسمي وفي موقع الوزارة وفي موقع المؤسسة التي هي شريكة في الرخصة منذ تاريخ تأسيسها إلى حد الآن (سنة 1989).
- عدم نشر أية معطيات حول رخصة الاستكشاف الشابة البحرية في الرائد الرسمي وفي موقع الوزارة وفي موقع المؤسسة التي هي شريكة في الرخصة منذ تاريخ تأسيس الرخصة إلى حد الآن. والرخصة مجمدة منذ تاريخ الإسناد بسبب نزاع مع دولة مالطة في ترسيم الحدود البحرية، ولم يقع حل الإشكال منذ 1996 أو حذف منطقة النزاع من الرخصة.
- عدم نشر محتوى الاتفاقية وعقد الشراكة المتعلقة برخصة البحث نفزاوة في الرائد الرسمي وفي موقع المؤسسة والاكتفاء بنشر قانون التأسيس بالرائد الرسمي ونشر الاتفاقية في موقع الوزارة.
- عدم نشر محتوى الاتفاقية وعقد الشراكة لرخصة البحث بئر عبد الله في الرائد الرسمي المسندة للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وشركة ي أن جي إكسبلوريشن المحدودة والمصادق عليها ضمن الرائد الرسمي عدد 56 بتاريخ 2022/05/20 أو موقع المؤسسة (سنة 2022) والاكتفاء بنشر الاتفاقية في موقع الوزارة.
- عدم نشر محتوى الاتفاقية وعقد الشراكة لرخصة البحث جبيل المسندة للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وشركة بيرنكو تونس كمباني المحدودة والاكتفاء بنشر المصادقة في الرائد الرسمي عدد 56 بتاريخ 2022/05/20 .
- عدم نشر محتوى الاتفاقية وعقد الشراكة لرخصة الاستكشاف دويرات رغم نشر الموافقة عليها بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 102 بتاريخ 22 ديسمبر 2017 والاتفاقية بالفرنسية في الرائد الرسمي وموقع الوزارة.
- عدم نشر محتوى الاتفاقية وعقد الشراكة أو تقاسم الإنتاج لرخص الاستكشاف جزوة والواحة وصواف وكاف عياد وتسكراية وماتلين بالرائد الرسمي ونشر تأسيس رخص الاستكشاف بالرائد الرسمي عدد 103 بتاريخ 24 ديسمبر 2019 (رغم أن الموافقة على الاتفاقية بالرائد الرسمي تنص على أن الاتفاقية مرفقة) ووقع نشر الاتفاقية فقط في موقع الوزارة دون نشر عقود الشراكة أو تقاسم الانتاج.

3-2. دراسات التأثيرات البيئية والاجتماعية

تمثل مختلف دراسات التأثيرات البيئية والاجتماعية وغيرها من الدراسات وثائق مهمة تسمح بتقييم الآثار السلبية لعمليات البحث واستغلال المحروقات إلا أن هذه الدراسات على أهميتها بقيت غير منشورة.

- عدم نشر دراسات التأثيرات البيئية رغم التنصيص على اعتماد مثل هذه الدراسات قبل إسناد مختلف الرخص والتي تتطلب موافقة الوكالة الوطنية لحماية المحيط
- غياب دراسات التأثيرات لاجتماعية حيث لا تنص مجلة المحروقات على ضرورة تقديم دراسة للتأثيرات الاجتماعية عند تقديم مطلب للحصول على رخصة محروقات.
- غياب اعتماد خطة لتقييم الأثر البيئي خلال عمليات الاستكشاف والبحث والاستغلال.

هذا وتحصلت تونس على تقييم سلبي بمؤشر حوكمة الموارد الطبيعية 2021 بخصوص هذه الدراسات.

4-2. الإفصاح عن المالكين الحقيقيين والتصريح بالمكاسب والممتلكات

عرف الفصل 2 من القانـون عدد 52 لسنة 2018 مؤرخ في 29 أكتوبر 2018 يتعلق بالسجل الوطني للمؤسسات المستفيد الحقيقي بأنه "هو كل شخص طبيعي يملك أو يمارس رقابة أو سيطرة فعلية نهائية مباشرة أو غير مباشرة على الشخص المعنوي أو الترتيب القانوني أو على هياكل الإدارة أو التصرف أو التسيير وهو كل شخص طبيعي ينجز العمليات نيابة عنه ولفائدته عن طريق شخص طبيعي أو معنوي أو ترتيب قانوني وهو كذلك كل شخص طبيعي له صفة شريك أو مساهم أو عضو في شخص معنوي أو في ترتيب قانوني قيمة مساهمته في رأس المال أو حقوق الاقتراع تمكنه من السيطرة الفعلية عليه."
تعتبر مسألة الإفصاح عن المالك الحقيقي للشركات الناشطة في مجال الصناعات الاستخراجية من المسائل المركزية المتعلقة بالشفافية وحوكمة الموارد الطبيعية، خاصة في قطاع تشوبه عدة حالات تضارب المصالح وتحول في بعض أحيان إلى قطاع تنتشر فيه حالات تبييض الأموال. كما أصبح الكشف عن هوية المالكين الحقيقيين أحد أهم مجالات نشاط المنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية النشطة في مجال حوكمة الصناعات الاستخراجية، فالإفصاح عن المالك الحقيقي يمكن أن يساعد في مكافحة غسيل الأموال وكشف الشركات الوهمية المنتصبة في الملاذات الضريبية كما أنه يساهم في ضمان حقوق الدولة التونسية في حالة هروب المستثمرين. وقد أبرز تقرير اللجنة الوطنيّة لتقصّي الحقائق حول الرّشوة

والفساد لسنة 2011 وجود عدة حالات لتضارب المصالح حيث كان أقارب عائلة الرئيس التونسي السابق زين العابدين بن علي مساهمين في عدة شركات نفطية نشطة في تونس دون أن يكونوا مالكين مباشرين للشركات، وتعد حالة إحالة ملكية رخصة البحث برج الخضراء الجنوبي من شركة فوالياجور إلى شركة أندادركو مثالا على ذلك وملفها لا يزال محل نظر القطب القضائي الاقتصادي والمالي إلى حد الآن.

وبصدور القانـون عدد 52 لسنة 2018 مؤرخ في 29 أكتوبر 2018 والذي يتعلق بالسجل الوطني للمؤسسات، أصبح بالإمكان الكشف عن المالكين الحقيقيين للشركات ومن بينها الشركات الناشطة في مجال الصناعات الاستخراجية. لكن من المهم التأكد من صحة ودقة وتحيين المعطيات المضمنة بسجل المؤسسات، كما أن الملاحظ أن الوصول إلى البيانات المتعلقة بالمالكين الحقيقي يخضع لرسوم مالية تحد من سرعة الوصول إلى المعلومات.

من جهة أخرى اعتمدت تونس القانون عدد 46 لسنة 2018 مؤرخ في 1 أوت 2018 يتعلق بالتصريح بالمكاسب والمصالح وبمكافحة الإثراء غير المشروع وتضارب المصالح، ورغم انطلاق عملية التصريح بنجاح إلا أنه وبعد إغلاق الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بصفتها الهيكل المسؤول على عملية التصريح والتثبت في محتواه أصبحت منظومة التصريح متوقفة. فرغم تعيين حكومات جديدة منذ جويلية 2021 ومغادرة أخرى فإن عملية التصريح توقفت منذ إغلاق الهيئة. كما أن عملية تحيين التصاريح طبقا للفصل 10 من قانون التصريح بالمكاسب متوقفة، ينص هذا الفصل أنه "على كل شخص خاضع لواجب التصريح، تقديم تصريح جديد كل ثلاث سنوات في صورة تواصل مباشرته لوظائف موجبة للتصريح وكذلك عند انتهاء مهامه الموجبة للتصريح لأي سبب كان، وذلك في أجل لا يتجاوز ستّون يوما من تاريخ انقضاء مدّة الثلاث سنوات أو من تاريخ انتهاء المهام الموجبة للتصريح." وهي عملية لم تتم باعتبار مرور أكثر من ثلاث سنوات على مرحلة التصريح الأولى. هذا بالإضافة إلى عدم نشر تصاريح الممتلكات كما نص على ذلك الفصل 8 من القانون عدد 46 لسنة 2018 الذي جاء فيه "مع مراعاة التشريع المتعلق بحماية المعطيات الشخصية تتولى الهيئة نشر مضمون التصاريح على موقعها الالكتروني بالنسبة للأشخاص المنصوص عليهم بالأعداد 1 و2 و3 و4 و5 و6 و7 و8 من الفصل 5 وذلك وفق أنموذج تتم المصادقة عليه بأمر حكومي باقتراح من الهيئة وبناء على رأي مطابق لهيئة حماية المعطيات الشخصية." حيث لم يصدر لحد التاريخ الأمر الحكومي الذي سيحدد أنموذج نشر التصريح.

3 مرحلة الاستغلال

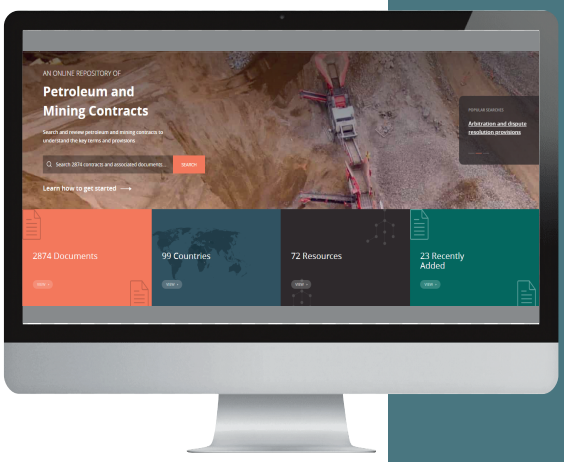

بمجرد منح امتياز استغلال والانطلاق في الإنتاج يجب نشر العديد من البيانات والتقارير المتعلقة بها في إطار تعزيز الشفافية في القطاع وفقًا لمعايير مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية أو ميثاق الموارد الطبيعية. ورغم أن تونس اتخذت خطوات كبيرة نحو الشفافية من خلال نشر بيانات الإنتاج بعد إطلاق بوابة البيانات المفتوحة المتعلقة بالمناجم والطاقة ونشرها لأغلب عقود المحروقات، وهو ما جعل تونس تحتل المرتبة الأولى في عدد العقود المنشورة على مستوى العالم في بوابة www.resourcecontracts.org إلا أن العديد من البيانات والتقارير الأخرى لا تزال منقوصة.

1-3. عدم نشر عديد الاتفاقيات لامتيازات الإنتاج

- عدم نشر الاتفاقية ومهام الشركة المشتركة بين المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وشركة بريتش غاز بعد سنوات عديدة من تاريخ تأسيس امتياز صدريعل رغم ان كراس الشروط بين الشركاء ينص على تكوين الشركة المشتركة في ظرف لا يتجاوز 22 شهر.
- عدم نشر دراسات الجدوى الاقتصادية لعدم مشاركة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية في العديد من الامتيازات وخاصة منها امتياز مسكار الذي يعد أكبر حقل غازي في تونس والذي تم شراؤه مع كل ممتلكات شركة بي أي رسورسز في تونس من طرف المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية.
- عدم نشر الاتفاقية المبرمة لتأسيس امتياز آدم.
- نشر الموافقة على الاتفاقية وملحقاتها لتأسيس ثاني لامتياز واد زار في الرائد الرسمي عدد 108 بتاريخ 30 سبتمبر 2022 دون نشر الاتفاقية الجديدة وملحقاتها في الرائد الرسمي وموقعي الوزارة والمؤسسة.
- نشر الموافقة على الاتفاقية وملحقاتها المتعلقة بتأسيس امتياز جبل قروز مرة ثانية مع نفس الشركاء وبنفس المساحة لمدة 20 سنة ابتداء من 2021/01/01 في الرائد الرسمي عدد 70 بتاريخ 2022/06/21 دون نشر الاتفاقية الجديدة وملحقاتها في الرئد الرسمي وموقعي الوزارة والمؤسسة.
- عدم نشر الاتفاقيات المبرمة في إطار مشروع غاز الجنوب الذي طالت مدة انجازه ويشمل استغلال امتياز نوارة.
- عدم نشر تعديلات الاتفاقية وعقد الشراكة للرخصة المنتهية الصلاحية جرجيس التي انحدر منها امتياز الزاوية واتفاقيات تكوين الشركة المشتركة.
- عدم نشر عقد الشراكة للرخصة منتهية الصلاحية تونس الوسط الشمالي والتي انحدرت منها امتيازات دولاب وصمامة وطمسميدة.
- عدم نشر اتفاقيات الشركة المشتركة للرخصة المنتهية الصلاحية صفاقس قرقنة والتي انحدرت منها امتيازات الإنتاج سيدي لتيم وسيدي بحارة.
- عدم نشر الاتفاقيات المتعلقة بامتياز إيزيس والتي إنحدرت من رخصة البحث المنتهية الصلوحية بحري وسط شرقي.
- عدم نشر تعديلات الاتفاقية وعقد الشراكة للرخصة المنتهية الصلاحية قرقنة الغربية والتي انحدرت منها امتيازات قرمدة ورمورة وسرسينة وسرسينة الجنوبية وشرقي والحاجب قبيبة والشروق.
- عدم نشر تعديلات الاتفاقية وعقد الشراكة للرخصة المنتهية الصلاحية قرقنة الغربية والتي انحدر منها امتياز الإنتاج رمورة.
- عدم نشر تعديلات الاتفاقية وعقد الشراكة للرخصة المنتهية الصلاحية قيروان الشمالية والتي انحدر منها امتياز سيدي الكيلاني.
- عدم نشر عقد الشراكة المتعلق بالرخصة منتهية الصلاحية جبل الوسط والتي انحدر منها امتياز أوتيك (إنتاج ثاني أكسيد الكربون).
- عدم نشر تعديلات الاتفاقية وعقد الانتاج للرخصة المنتهية الصلاحية الحمامات العميق والتي انحدر منها امتيازات بيرصة وأودنة.
- عدم نشر عقد الشراكة والاتفاقيات المبرمة عند تكوين الشركة المشتركة للرخصة المنتهية الصلاحية قرمبالية والتي انحدر منها امتيازات بلي والمنزه.
- عدم نشر الاتفاقية وملحقاتها الخاصة برخصة المنتهية الصلاحية خليج قابس والتي انحدر منها امتياز عشتروت.
- عدم نشر اتفاقيات تطوير الإنتاج في امتيازات البيبان وربانة.

- عدم نشر عقد الشراكة للرخصة المنتهية الصلاحية النفيضة والتي انحدر منها امتيازات البركة ومعمورة.
- عدم نشر تطوير الإنتاج لامتياز البرمة والذي انحدر من رخصة البحث المنتهية الصلاحية البرمة.
- عدم نشر عقد الشراكة للرخصة المنتهية الصلاحية الوطن القبلي البحري والتي انحدر منها امتياز زلفة.
- عدم تحيين موقع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بخصوص المشغل في امتياز كوسموس حيث باعت شركة مدكو كامل حصتها لشركة أتوق ولذا شركة بيرنكو هي المشغل وهي صاحبة أكبر حصة في الامتياز.
- عدم نشر التعديل رقم 1 للاتفاقية وعقد الشراكة للرخصة المنتهية الصلاحية الوطن القبلي خليج الحمامات والتي انحدر منها امتياز كوسموس.
- عدم نشر عقد الشراكة للرخصة المنتهية الصلاحية الوطن القبلي والتي انحدر منها امتياز بني خلاد.
- عدم نشر دراسة الجدوى الاقتصادية لعدم مشاركة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية في امتياز صنغر رغم ان لها الحق حسب الملحق في الاتفاقية في حصة 50 % مع العلم أن الحقل مغلق منذ 2016.
- عدم نشر عقد الشراكة للرخصة المنتهية الصلاحية بئر عوين والتي انحدر منها امتيازات صنغر وبئر عوين.
- رغم أن مجلة المحروقات لا تنص على إمكانية تجديد أو تمديد الامتيازات لمدة إضافية، حيث تنص على أن الامتياز ترجع ملكيته للدولة بعد انتهاء مدة الامتياز. إلا أن العديد من الامتيازات وقع تجديدها لفائدة نفس المستثمرين مثل امتيازات حولاب وطمسميدة وقرمدة والمعمورة وجبل قروز وواد زار بصفة غير قانونية باتفاقية جديدة لم يقع نشرها ولنفس المستثمرين وفي بعض الامتيازات مثل البرمة وسيدي ليتيم وسيدي بحارة وقع تمديدها دون اتفاقية جديدة ولنفس المستثمرين وهنالك بعض الامتيازات التي وقع تجديدها في اتفاقية جديدة لصالح المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية فقط مثل امتيازات ميسكار والزاوية.

2-3. إخلالات في نشر معطيات الإنتاج المتعلقة بعديد الامتيازات

بدأت الوزارة المكلفة بالطاقة والمناجم بنشر معطيات الإنتاج اليومية والشهرية والسنوية للنفط والغاز والغاز المسال خلال سنة 2016، لكن تم التوقف عن نشر معطيات الإنتاج اليومية لاحقا ولم يتم تحيين الإنتاج منذ ديسمبر 2021.

أما المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية التي أصبحت تملك العديد من الامتيازات خلال السنوات الأخيرة والتي تدار من طرف شركات مشتركة، رغم أن المؤسسة تملك حصة 100% ولا تدير الحقول لوحدها مما تسبب في تكاليف باهظة للتسيير لوجود عدد كبير من الموظفين دون حاجة ويمكنها كذلك تسيير كل الحقول التي تملك فيها أكبر حصة من الإشراف على الإنتاج (مثل امتياز صبرية، باقل ترفة، معمورة، البركة، شرقي، آدم، غريب، سندس، بشرى...).

بدأت الوزارة بنشر معطيات الإنتاج منذ 2016 لكنها كانت معطيات غير دقيقة وبها العديد من الأخطاء. ومنذ 31 ديسمبر 2018 بدأ نشر معطيات إنتاج النفط والغاز فقط بصفة يومية ثم وقعت إضافة الغاز المسال في 4 ماي 2020. ومن المهم الإشارة إلى أن هذه المعطيات محينة إلى حد تاريخ إعداد هذه الدراسة رغم أنه وقع جمع معطيات بعض الحقول بدل تقديم معطيات خاصة بكل حقل على حدة وهذا لا يساعد على معرفة حصة كل حقل وتطور الإنتاج في كل منها.

نشرت الوزارة في موقعها الالكتروني عديد المعطيات حول الإنتاج وكذلك في موقع البيانات المفتوحة وموقع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية منذ سنة 2016 وكذلك نشرية conjoncture énergétique.

وتميز موقع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية في الفترة الأخيرة بتحيين دقيق للمعطيات اليومية في حين أن موقع البيانات المفتوحة للوزارة عرف بطءا في التحيين وهو ما يتطلب إعادة تطوير موقع البيانات المفتوحة حتى يستجيب للمعايير الدولية والتحيين الالي.

والملاحظ بشأن معطيات الإنتاج ما يلي :

- عدم تحيين معطيات الإنتاج اليومي والشهري والسنوي بموقع الوزارة منذ ديسمبر 2021 ووقع حذف الإنتاج اليومي من الموقع.
- أصبحت المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية تقوم بنشر المعطيات اليومية للإنتاج بالنسبة للنفط والغاز منذ سنة 2019، ومنذ سنة 2020 بالنسبة للغاز المسال، لكن هنالك بعض الأخطاء في كميات الانتاج اليومي الجملي لكل الحقول كما أنها تنشر معطيات مجمعة لإنتاج العديد من الحقول على غرار حقول واد زار وحمودة وكذلك الفرانيق وباقل وترفة وكذلك مخروقة ولعريش ودبش....
- عدم نشر معطيات الإنتاج اليومية المتعلقة ببعض الأيام بموقع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية والتي تتعلق على سبيل المثال بالفترة من 17 جانفي إلى 23 جانفي 2022 بالنسبة للنفط - من 14 مارس إلى 20 مارس 2022 - 23 ماي 2022 - 4 أوت 2022 بالنسبة للنفط والغاز والغاز المسال.
- عدم توفر معطيات الإنتاج في موقع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية لسنة 2021 (الرابط غير مفعل لسنة 2021 بل سنة 2022) في حين أن معطيات الإنتاج قبل 2019 غير متوفرة.

واحتوى موقع المؤسسة على بعض الأخطاء في الإنتاج الجملي اليومي لكل الحقول خلال العديد من الأيام خلال سنة 2022 التي وقع تدقيقها (لم يقع تدقيق السنوات السابقة.)

- عدم توفر معطيات إنتاج النفط لكل الحقول خلال الأسبوع الذي يبدأ من 17 جانفي 2022 بسبب خلل في الرابط أما معطيات الغاز والغاز المسال لنفس الأسبوع متوفرة.
- عدم نشر معطيات النفط ليوم 23 ماي 2022 بسبب خطإ في احتساب بداية أيام الأسبوع لكل من النفط والغاز والغاز المسال حيث وقع نشر معطيات 30 ماي 2022 مرتين ولم يقع نشر معطيات 23 ماي 2022.
- عدم نشر معطيات الإنتاج للنفط والغاز والغاز المسال ليوم 4 أوت 2022 حيث أن الأسبوع الذي يبدأ 1 أوت 2022 فيه معطيات 6 أيام فقط بالنسبة لكل الإنتاج من النفط والغاز والغاز المسال.
- نشر متوسط الإنتاج اليومي لغاز الجنوب في موقع الوزارة بصفة إجمالية (البرمة، واد زار، جبل قروز، آدم، شوش السيدة، شروق، درة، عناقيد الشرقية) في حين أنه ينبغي نشر الإنتاج لكل حقل على حدة.
- نشر متوسط الإنتاج لكل من إمتيازات دولاب وصمامة وطمسميدة بصفة إجمالية بدل نشر المعطيات لكل حقل على حدة في موقع الوزارة والإنتاج في موقع المؤسسة تم تقسيمه منذ سنة 2019 لحقول دولاب وطمسميدة وحقل سمامة مغلق منذ سنوات عديدة.
- نشر متوسط إنتاج النفط لامتيازات الفرانيق وبأقل وترفة معا في حين يجب نشر معطيات كل حقل على حدة في الموقع الالكتروني للوزارة وموقع المؤسسة.
- نشر متوسط الإنتاج اليومي للغاز لحقول الفرانيق وباقل وترفة وصبرية وغريب وسيدي مرزوق في موقع الوزارة ومتوسط الإنتاج اليومي للغاز لحقول الفرانيق وباقل وترفة في موقع المؤسسة في حين ينبغي نشر معطيات كل حقل على حدة.
- وقعت الموافقة على تجديد ثاني لامتياز قرمدة بتاريخ 2022/09/20 رغم أن موقع المؤسسة (وهي شريكة في الامتياز) لا يشير إلى إنتاج الحقل منذ سنة 2019، ولكن موقع الوزارة يشير إلى إنتاج متواصل منذ سنة 1990 إلى سنة 2021 ولذا ينبغي أن يقع نشر معطيات الإنتاج في موقع المؤسسة لحقلي قرمدة والعين وينبغي في موقع الوزارة نشر معطيات الإنتاج لحقلي قرمة والعين كل على حدة.
- نشر متوسط إنتاج الغاز لحقول البركة ومعمورة معا في حين أنه يجب نشر معطيات كل حقل على حدة في موقع الوزارة.

- نشر متوسط إنتاج النفط لامتيازات مخروقة ولعريش ودبش بصفة إجمالية في حين ينبغي نشر المعطيات لكل حقل على حدة في موقع الوزارة وموقع المؤسسة.
- نشر متوسط الإنتاج اليومي للغاز في حقلي واد زار وحمودة وينبغي أن يقع نشر الإنتاج لكل حقل على حدة في موقع المؤسسة.
- نشر إنتاج امتيازي الحاجب وقبيبة معا على موقع الوزارة في حين تم نشر كل حقل على حدة على الموقع الالكتروني للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية.
- عدم توفر أية معطيات حول إنتاج امتياز بنفسج الجنوبي في موقع المؤسسة وموقع الوزارة منذ تأسيسه سنة 2018 إلى حد أكتوبر 2022.

3-3. عدم نشر دراسة الجدوى الاقتصادية لعدم مشاركة المؤسسة في الامتيازات

- عدم نشر دراسة الجدوى الاقتصادية لعدم مشاركة المؤسسة في امتياز المنزه رغم أن لها الحق في المشاركة في أي اكتشاف حسب الاتفاقية.
- عدم نشر دراسة الجدوى الاقتصادية لعدم مشاركة المؤسسة في امتيازات البيبان وربانة رغم أن لها الحق في المشاركة في أي اكتشاف حسب اتفاقية رخصة البحث قابس جربة بن قردان.
- عدم نشر دراسة الجدوى الاقتصادية لعدم مشاركة المؤسسة في امتياز بني خلاد رغم أن لها الحق في المشاركة في أي اكتشاف حسب الاتفاقية.
- اعتبار امتيازات زينية وياسمين في مرحلة التطوير منذ 1991 ورغم طول المدة فإنها لم تنطلق في الإنتاج لحد التاريخ، علما أنها سحبت من خارطة الامتيازات دون ذكر مآل الحقل أو غلق الآبار والتأكد من تأمين مبالغ الهجر للدولة.
- عدم التنصيص في موقع الوزارة والمؤسسة على مآل امتياز صنغر المنتهية الصلوحية منذ ديسمبر 2021 وأخذ القرار في أقرب وقت ممكن لهجر الموقع وغلق الآبار نهائيا لحماية المحيط من أي تلوث إن توقف الإنتاج نهائيا.
- حسب الفصل 6 من اتفاقية 1975 لرخصة الجنوب عندما يصل الانتاج الجملي الى 6,5 مليون برميل في امتياز شوش السيدة يحق للدولة أن تتحصل على 50% من الامتياز لصالح مؤسسة يقع تعيينها من الدولة وفي غياب معلومات حول بلوغ هذا الحجم من الإنتاج لهذا الحد ومنذ ذلك التاريخ ينبغي أن يقع الانتاج من طرف شركة مشتركة
- امتياز سندس توقف على الإنتاج منذ 22 مارس 2020 دون التأكد من تأمين المبالغ المالية للهجر، وينبغي أن يقع الغلق النهائي للبئر وإعادة الموقع إلى حالته الطبيعية في حالة توقف نهائي للإنتاج لمنع حدوث كوارث بيئية منجرة عن تسرب النفط والغاز.

4-3. عدم نشر المداخيل العائق الأكبر أمام انضمام تونس إلى مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية

يتم نشر عائدات المحروقات (ضريبة على أرباح الشركات، الإتاوات...) إما على موقع وزارة المالية أو موقع البنك المركزي أو موقع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية فيما يخص مداخيلها، إلّا أن الملاحظ أن نشر المداخيل يتم بصفة إجمالية وليس شركة بشركة، وهو ما أدى إلى إعاقة انضمام تونس إلى مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية باعتبار أن نشر المداخيل مفصلة عنصر أساسي من معايير المبادرة. وعلى كل شركة أن تنشر المبالغ المالية المدفوعة لكل حقل على حدة.

ويعود عدم نشر المداخيل بشكل رئيسي إلى إحجام وزارة المالية عن نشر البيانات الضريبية المقتطعة من قبل الشركات بسبب سرية البيانات الجبائية. حيث نص الفصل 15 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية على أنه " يتعين على كل شخص مدعو بحكم وظيفته أو مشمولاته للمشاركة في احتساب الآداء أو استخلاصه أو مراقبته أو في النزاعات المتعلقة به الالتزام بواجب المحافظة على السر المهني.

لا يخول لأعوان مصالح الجباية إعطاء معلومات أو نسخ من الملفات الموجودة بحوزتهم إلا للمطالب بالأداء نفسه فيما يتعلق بوضعيته الجبائية أو للأشخاص الذين يمكن مطالبتهم بدفع الآداء عوضا عنه."

إلا أنه وعلى إثر تنقيح هذا الفصل بمقتضى القانون عدد 56 لسنة 2018 مؤرخ في 27 ديسمبر 2018 يتعلق بقانون المالية لسنة 2019 تم إدراج عديد الاستثناءات لواجب المحافظة على السر المهني الجبائي ومنها ":

- تبادل المعلومات مع الدول الأجنبية التي تربطها مع تونس اتفاقيات لتبادل المعلومات والمساعدة الإدارية في المادة الجبائية وكذلك تقديم هذه المعلومات بإذن أو بطلب من السلط القضائية المختصة.
- "يستثنى من واجب المحافظة على السر المهني الجبائي المنصوص عليه بهذا الفصل تبادل المعلومات مع الدول الأجنبية التي تربطها مع تونس اتفاقيات لتبادل المعلومات والمساعدة الإدارية في المادة الجبائية وكذلك تقديم هذه المعلومات بإذن أو بطلب من السلط القضائية المختصة.
- كما يستثنى من واجب المحافظة على السر المهني الجبائي المنصوص عليه بهذا الفصل تقديم مصالح الجباية للسلط والمؤسسات العمومية الآتي ذكرها المعلومات اللازمة لتنفيذ مهامها:

البنك المركزي التونسي،
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي،
المعهد الوطني للإحصاء،
الوكالة الفنية للنقل البري،
السجل الوطني للمؤسسات،
إدارة الملكية العقارية،
إدارة الديوانة.

ويتم ضبط هذه المعلومات وطرق تقديمها بقرار من الوزير المكلّف بالمالية.

وبالتالي فمن الممكن تعديل الفصل المذكور وإدراج الشركات الناشطة في مجال الصناعات الاستخراجية ضمن الاستثناءات، خاصة وأن العديد من الشركات البترولية الناشطة في تونس نشرت معطيات دقيقة حول قيمة الضرائب والأتاوات التي دفعتها للدولة التونسية وتم تجميع هذه البيانات في موقع الكتروني دولي

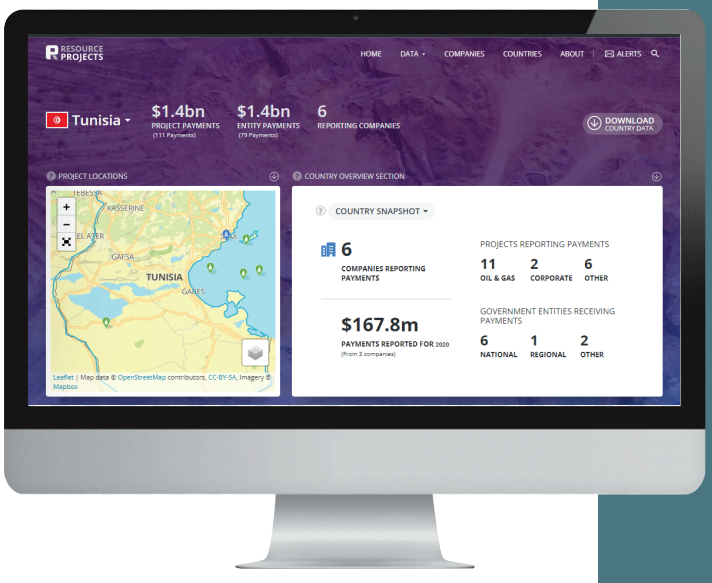

resourceprojects.org/country/TN

5-3. برامج المسؤولية المجتمعية

منذ عام 2015، تبنت العديد من الشركات النفطية تحت إشراف المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية برنامجا للمسؤولية المجتمعية في منطقة الجنوب التونسي وكذلك في جزر قرقنة يهدف إلى المساهمة في جهود التنمية في المناطق المنتجة. كما اعتمدت تونس القانون رقم 35-2018 المتعلق بالمسؤولية المجتمعية للشركات الرامي إلى تكريس المصالحة بين هذه الشركات وبيئتها والمساهمة في التنمية المستدامة وخلق فرص العمل وترشيد استغلال الموارد الطبيعية. ومع ذلك، لم ينص هذا القانون على الالتزام بتحديد المبالغ المخصصة لبرنامج المسؤولية المجتمعية للشركات أو فرض عقوبات في حالة خرق هذه الالتزامات. من المهم أيضا ملاحظة عدم نشر العديد من التقارير المهمة مثل:

- برامج مفصلة للتدخلات في إطار المسؤولية المجتمعية للشركات.
- الأهداف المراد تحقيقها (الانتدابات، الاستثمار، التدخلات الاجتماعية، ...)
- إجراءات منح القروض والمساعدات الاجتماعية...
- تقارير الرقابة على برنامج المسؤولية المجتمعية.

6-3. عقود الخدمات

عدم نشر عقود الخدمات مثل النقل والصيانة والدراسات والحفر. وهذه العقود لا تقل أهمية عن عقود البحث وعقود الاستغلال. فعلى سبيل المثال، تتضمن عدة عقود خدمات منحت في سياق البحث أو الاستغلال التزامات تتعلق باستخدام شركات خدمات وعمالة محلية وكذلك الالتزامات البيئية التي تتطلب رصدا ورقابة وثيقين.

7-3. تقارير الأشغال المنجزة

لا يتم نشر تقارير عن العمل المنجز فعليا من طرف المستثمر في كل رخصة وكل فترة تمديد وتجديد، مما يحول دون التحقق من مطابقة الاشغال مع الالتزامات الفنية والمالية للشركات لكل فترة، خاصة وأنه من بين الشروط لتجديد أي رخصة أن يفي المستثمر بالتزاماته التعاقدية أو دفع مبلغ الغرامة كما هو مبين في الاتفاقية. وعلى سبيل المثال، نشرت الوزارة المكلفة بالطاقة والمناجم والتحول الطاقي في 2020 على صفحتها على فيسبوك جدولا موجزا يوضح أن العديد من الشركات النفطية لم تف بالتزاماتها الفنية والمالية وتم تغريمها ب67 مليون دولار بالإضافة إلى اتخاذ إجراءات قانونية ضدها لعدم الدفع.

اسم الرخصة	المستثمر	ملاحظات
رخصة الاستكشاف "شمال مناقيد"	ب ج بتروليوم	إحالة الملفات إلى المكلف العام بنزاعات الدولة (اللجنة الاستشارية للمحروقات عدد 109) قامت شركة " ميتسوبيتشى " بخلاص نصيبها سنة 2019
رخصة البحث "شعال"	"كونداكس"، "اسميب"و ميتسوبيتشى "	
رخصة البحث مجودة"	"كارتقوا و"رانج"و "مالطا اويل"	
رخصة البحث "فوار"	"فايكو"	
رخصة البحث "مزونة"		
رخصة البحث "الواحات"	"o.ب.اس أويل كومباني"	إحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة (اللجان الاستشارية للمحروقات اجتماعين عدد 112 و113)
رخصة البحث "بوحجلة"	"دوالاكس"	إحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة (اللجان الاستشارية للمحروقات اجتماع عدد 116)
امتيازات الاستغلال"ايزيس"	"فيكينق"	إحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة (اللجان الاستشارية للمحروقات اجتماع عدد 113)
رخصة البحث "شربان"	"فلفساندز بتروليوم تونس المحدودة"	إحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة (اللجان الاستشارية للمحروقات اجتماعات عدد 111 ,112 و 117)
رخصة البحث "الفحص"	" لارسن أويل آند غاز آف زاد.س.أ" و "بتروليا أ آند ب" و "سوباكس المحدودة"	إحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة (اللجان الاستشارية للمحروقات اجتماع عدد 115)
رخصة البحث "قصر حدادة"	"اندبندنت"	إحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة (اللجان الاستشارية للمحروقات اجتماع عدد 118)
رخصة البحث "كركوان"	"آلباين أويل أند غاز ب.ت.ي المحدودة"	إحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة (اللجان الاستشارية للمحروقات اجتماع عدد 125)
رخصة البحث "حمامات البحرية"	"أنغو تونس أويل أند غاز" و"بانورو" تونس و اكسبلوريشن	في انتظار خلاص المبلغ الجملي المتعلق بالغرامة التعويضية المستوجبة على الرخصة

خمس توصيات لتعزيز الشفافية

1. استكمال نشر العقود والوثائق المنقوصة مثل دراسات التأثيرات البيئية ودراسات الجدوى الاقتصادية لمشاركة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وبرامج المسؤولية المجتمعية في بعض الامتيازات.

2. تضمين نشر البيانات والتقارير في القوانين الجديدة التي تحكم قطاع المحروقات بطريقة إلزامية (عقود النفط، تقارير اللجنة الاستشارية للمحروقات، معطيات مدققة للإنتاج، دراسات الأثر البيئي، المالكين الحقيقيين للشركات التي ترغب في اقتناء رخص وامتيازات في تونس ...

3. نشر المدفوعات المالية المفصلة لحساب الدولة المتأتية من الأتاوة والضريبة على الأرباح لكل امتياز لوحده.

4. وضع نظام إلكتروني مدقق للجباية البترولية خصيصا لشركات النفط والغاز حتى يتسنى للمراقبين أداء مهامهم الرقابية بصفة دورية في أحسن الظروف وفي أقل وقت.

5. الانضمام إلى مبادرة للشفافية في الصناعات الاستخراجية لوضع إطار معياري لتوجيه الإصلاحات ويغطي سلسلة القيمة الكاملة لاستغلال المحروقات.

الشفافية في قطاع المناجم

غياب الشفافية والحوكمة في القطاع، هي من أهم أسباب عزوف الشركات الخاصة للاستثمار في قطاع المناجم. وفي المقابل، لم يقع تعديل وتطوير مجلة المناجم إلى حد الآن رغم الوعود المتكررة من طرف سلطة الإشراف منذ سنة 2012 إلى حد الآن للقيام بتعديل المجلة. وعدم ملاءمة القوانين لتحفيز الشركات للاستثمار في قطاع المناجم وعدم تطوير الجهود لجلب مستثمرين للاستكشاف والبحث عن المواد المعدنية في تونس، جعلت من هذا القطاع الحيوي شبه مهجور من الاستثمار الخاص; ويقتصر في قطاع الفسفاط وفي بعض المقاطع لإنتاج الحديد والملح والجبس وبعض الموارد المعدنية الأخرى دون نشر معطيات انتاجها (كربونات الكالسيوم، البنتونايت، والباريت، والرصاص والزنك، ورمال السيليكا).

فمعطيات قطاع المناجم المنشورة على بوابة الوزارة محدودة وتتعلق بالإنتاج الشهري والسنوي الجملي وهي غير محينة بالنسبة للفسفاط (منذ 1900 إلى سنة 2020 ولم يقع التحيين منذ ذلك التاريخ)، وإنتاج سنوي جملي لكل من الحديد، والجبس، والملح فقط (منذ سنة 2007 إلى 2015 فقط ولم يقع التحيين منذ ذلك التاريخ) ولم يقع نشر أي معطيات الإنتاج لكل من كربونات الكالسيوم، البنتونايت، والباريت، والرصاص والزنك، ورمال السيليك... والتي وقع التنصيص في موقع الوزارة على وجود رخص فيها دون ذكر لكميات الإنتاج. وينبغي نشر معطيات الإنتاج لكل الموارد المعدنية ولكل رخصة على حدة وتحيين المعطيات بصفة دورية.

يتم نشر البيانات الجملية لقطاع المناجم من طرف وزارة المالية دون نشر مدقق لمداخيل كل شركة وكل رخصة على حدة حتى يتسنى مقارنة الإنتاج والمداخيل المتأتية من القطاع لكل الموارد المعدنية كل على حدة.